الأمم المتحدة

A/HRC/24/L.25

الجمعية العامة

Distr.: Limited
23 September 2013
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والعشرون
البند ٩ من جدول الأعمال
العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

إكوادور، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)*، غابون (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، فنزويلا (جمهورية – البولفارية)، كوبا*: مشروع قرار

.../٢٤
من الخطابة إلى الواقع: نداء عالمي من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٦٦ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢ الذي أيدت فيه الجمعية العامة إعلان وبرنامج عمل ديربان،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٥٧/١٩٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الذي أوكلت فيه الجمعية العامة إلى مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة مسؤوليات ضمان التنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان على المستوى الدولي،

وإذ يشير كذلك إلى جميع القرارات السابقة الصادرة عن لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن المتابعة التامة والتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، والتي كان آخرها قرار المجلس ٢٢/٣٠ المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣، الذي أكد فيه المجلس أن إعلان وبرنامج عمل ديربان، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، لا يزالان يشكلان أساساً سليماً ويمثلان النتيجة البنّاءة الوحيدة للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، فيما يخص مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

وإذ يشير إلى الإعلان السياسي الصادر عن الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان، المعتمد في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١[(١)]، وهو الإعلان الذي أعاد تأكيد الالتزام السياسي بالتنفيذ الكامل والفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض نتائج ديربان وعملية متابعتهما على المستويات الوطني والإقليمي والدولي،

وإذ يضع في اعتباره قرار الجمعية العامة ١٤٤/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ الذي شجعت فيه الجمعية العامة فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي على وضع برنامج عمل، يتضمن موضوعاً، لكي يعتمده مجلس حقوق الإنسان تمهيداً لإعلان العقد الذي يبدأ في عام ٢٠١٣ عقداً للمنحدرين من أصل أفريقي، وإذ يشير في هذا السياق إلى قرار الجمعية العامة ١٥٥/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وإذ يؤكد على وجود فرصة سانحة لتحقيق أوجه تآزر هامة في ميدان مكافحة العنصرية عن طريق الاحتفاء على نحو فعلي بالعقد العالمي للمنحدرين من أصل أفريقي والإسراع بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان على الصعيد العالمي،

وإذ يشدد على أهمية بذل جهود عالمية متواصلة من أجل إطلاع الجمهور على المساهمة التي قدمها إعلان وبرنامج عمل ديربان في مجال مكافحة العنصرية، والتمييز العنصري، وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

وإذ يشدد أيضاً على الدور الهام للخبراء البارزين المستقلين في متابعة وتنفيذ أحكام إعلان وبرنامج عمل ديربان،

وإذ يقّر بأن الفقر والتخلف والتهميش والاستبعاد الاجتماعي والتفاوتات الاقتصادية وثيقة الارتباط بالعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وتسهم في استمرار المواقف والممارسات العنصرية التي تولد بدورها مزيداً من الفقر،

وإذ يعرب عن قلقه من احتمال أن تكون الأزمة الاقتصادية والمالية الراهنة وما خلفته من فقر وبطالة قد أسهمت بدرجة أكبر في صعود الأحزاب السياسية والحركات والجماعات المتطرفة وفي تفاقم حدّة المسائل المتعلقة بالهوية، ومن أن يظل الأشخاص غير المواطنين وأفراد الأقليات والمهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء، في فترة الأزمة الاقتصادية

---

(١) قرار الجمعية العامة ٣/٦٦.

هذه، كبشَ الفداء الرئيسي للأحزاب السياسية المتطرفة التي تتبنى برامج عنصرية قائمة على كره الأجانب، وتحرض في بعض الأحيان على التمييز العنصري والعنف ضد هذه الجماعات،

وإذ يُعرب عن أسفه لإساءة استخدام وسائط الإعلام المطبوعة والسمعية البصرية والإلكترونية، بما فيها الإنترنت، وأية وسائل أخرى تشكل تحريضاً على أعمال العنف القومي أو العرقي أو الديني، والتمييز والكراهية، التي تستهدف المجتمعات العرقية والدينية والأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية، أو إثنية، ودينية ولغوية وتلحق بهم ضرراً شديداً، من مصادر متنوعة،

وإذ يُقر بأن شبكة الإنترنت ووسائط التواصل الاجتماعي قد تكون أيضاً أداة مفيدة لمنع الترويج للإيديولوجيات العنصرية من جانب الأحزاب السياسية والجماعات والحركات المتطرفة، كما يقر بإمكانية مساهمة الشبكة في التنمية بوصفها منتدى دولياً قائماً على المساواة، ويدرك أن ثمة تفاوتات في استخدام الشبكة كما في الوصول إليها،

١- *يرحب* بالجهود التي يبذلها الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان ويحيط علماً بتقريره والتوصيات الواردة فيه[٢]؛

٢- *يقرر* أن يعقد الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان دورته الثانية عشرة في الفترة من ٦ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤؛

٣- *يرحب ويسلم* بأهمية ودلالة عمل فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي في مجال بحث الحالة الراهنة للمنحدرين من أصل أفريقي، والتركيز بصفة خاصة على موضوعات "رد الاعتبار عن طريق التعليم، والحقوق الثقافية وجمع البيانات"، ويحيط علماً، في هذا الصدد، بتقرير الفريق العامل والتوصيات الواردة فيه؛

٤- *يرحب* بالنشر الموحد لإعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض نتائج ديربان، والإعلان السياسي الوارد في قرار الجمعية العامة ٣/٦٦ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ الذي اعتمد في الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بمناسبة الاحتفال بالذكرى العاشرة لإعلان وبرنامج عمل ديربان، ويطلب من المفوضية السامية لحقوق الإنسان وإدارة شؤون الإعلام طباعة المنشور ونشره على نطاق واسع في أوساط الجمهور، بما يشمل المنظمات غير الحكومية؛

٥- *يرحب أيضاً* بإطلاق المفوضية لقاعدة بيانات تتضمن معلومات عن الوسائل العملية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وذلك وفقاً للفقرة ١٩١(د) من إعلان وبرنامج عمل ديربان، ويحث الدول على تزويد قاعدة البيانات بالمعلومات ذات الصلة؛

---

(٢) A/HRC/23/19.

٦- *يشدد* على ضرورة أن تعلن الجمعية العامة عن عقد دولي للمنحدرين من أصل أفريقي وتعتمد، في هذا الصدد، مشروع برنامج العمل المتعلق بعقد المنحدرين من أصل أفريقي الذي وضعه الفريق العامل بموجب الولاية المحددة له في قرار الجمعية العامة ١٤٤/٦٦؛

٧- *يشدد* على ضرورة استنهاض الإرادة السياسية من أجل التصدي التام وبكل التدابير المتاحة، لمختلف أنماط العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وتوفير سبل الانتصاف الملائمة؛

٨- *يطلب* إلى الأمين العام إنعاش عمل فريق الخبراء المستقلين البارزين، الذي يضم ممثلاً عن كل منطقة، لمتابعة تنفيذ أحكام إعلان وبرنامج عمل ديربان؛

٩- *يكرر التأكيد*، فيما يتعلق تحديداً بالتحديات المعاصرة الماثلة في هذا المجال، على الأهمية القصوى لوضع معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وفقاً للفقرة ١٩٩ من إعلان وبرنامج عمل ديربان، بغية توفير الحد الأقصى من الحماية، وسبل الانتصاف الملائمة، ومحاربة الإفلات من العقاب لضمان عدم التكرار؛

١٠- *يدعو* الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات المعنية ذات الصلة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، إلى تكثيف جهودها لإيجاد الدعم لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛

١١- *يؤكد* أهمية التعاون على الصعيدين الدولي والإقليمي، ويشجع الدول الأعضاء على تعزيز وتعميق تعاونها في سبيل التنفيذ الكامل والفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛

١٢- *يكرر تأكيد* الدور الهام الذي تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والهيئات المتخصصة في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان، ويطلب إلى المفوضية السامية التعاون مع هذه المؤسسات والاستفادة من شبكاتها الوطنية من أجل التوعية بأهمية ودلالة إعلان وبرنامج عمل ديربان وتنفيذه على نحو كامل وفعال؛

١٣- *يدعو* المفوضية السامية إلى مواصلة التعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي من أجل حث البرلمانات والبرلمانيين على الاضطلاع بدورهم المتمثل في محاربة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

١٤- *يطلب* إلى الأمين العام توفير الدعم الملائم من الميزانية العادية وكذلك من الموارد غير المخصصة من خارج الميزانية لضمان فعالية أداء آليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان؛

١٥- *يقرر* أن يبقي المسألة قيد نظره.